mroftalp htehaB ni knil muideM

الدرس)87(من شرح متن مراقي السعود مع نثر الورود للفقيه موسى بن محمد الدخيلة حفظه الله ،

موسى الدخيلة

هادي غاية حرف غاية اذن هل يجوز ان يقتصر على الجزء الاول فيقال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الثمرة لا يجوز لابد من ذكر الغاية للارتباط الذي بينهما. او بالاستثناء كقول النبي عليه الصلاة والسلام - 00:00:00

لا تبيعوا الذهب بالذهب الا وزنا بوزن. واحد يحدث الاستثناء الا وزنه ويقول قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تحلفوا الذهب بالذهب فيقتصرون على على البعض لا يجوز ذلك. فهم؟ اذا الخلاصة. الخلاصة والمقصود من هذا. ان حذف بعض القبائل - 00:00:20

اختصار على البعض الاخر جائز بشرط الا يكون هناك ارتباط بين الجزء المحذوف والجزء المذكور ولا شك ان الذي يميز وجود الارتباط او عدم الارتباط هو العالم او طالب العلم المتمكن هو الذي يستطيع تمييز ذلك اما العامي او المبتدي فقد لا يستطيع ذلك ولديك لا يصح - 00:00:40

اي واحد ان يتصرف في هذا الباب وان يحلف البعض ويقتصر على البعض الاخر. لماذا؟ لان الزيادة المحذوفة قد يكون لها ارتباط وطيد بالجزء المذكور ولا يتفطنونه. ولا يعلمه. اما من كان متمكنا من ذلك - 00:01:10

التمييز فله ذلك. قلت هذا القول هو قوله الأكثر. اذا الذين خالفوا الأكثر هذا قانون منعوا دليل قالوا لا يجوز. القول الاخر المخالف للاكثر وهو مرجوح قال اهله لا يجوز - 00:01:30

اختصار على بعض الخبر وحذف البعض الاخر ولو لم يكن بينهما ارتباط بغاية او استثناء او نحو ذلك قالوا ولو ما كانش هاد الارتباط مالو الفقيه؟ لا يجوز مطلقا لماذا؟ بماذا عللوا؟ قالوا لاحتمال ان - 00:01:50

هنا لذلك المحذوف تعلق وارتباط اوله فائدة لا نعلمها. ربما تكون فينا شي فائدة فهاداك الارتباط لذلك خصنا ندكرو الخبر كمال واضح؟ اذن اشار الناظم لهذا بقوله وحذف بعض قد رآه لفه - 00:02:10

بعض بعض من ماذا؟ من الخبر. وحذف بعض من الخبر. والاقتصار على البعض الآخر. هذا هو حذفوا الى حدفتي البعض شنو غادير؟ غاذكر البعض الآخر. واحدف بعض من الخبر اي اي حد له مع ما عطفته - 00:02:30

وذكر البعض الاخر. الاقتصار على بعض الخبر مع حذف البعض الاخر. مال هاد التصرف مالو اسيدي الحكم ديالو قالك قد رآه الأكثر جائزا قد رآه جائزا الأكثر شوف قد رآه الأكثر - 00:02:50

هاد الرؤية هنا المقصود بها المذهب اي مذهب الأكثري جواز ذلك. قد رآه جائزا ام اكثر بمعنى قد وزهوا الاكثر هذا هو معنى رآه رأى الاكثر جوازا قد رآه اي رأى جوازه - 00:03:10

من الاكثر من العلماء؟ مقابل الاكثر الاقلقان لا يجوز سواء ارتبط او لم يرتبط هؤلاء المخالفون للأكثر قالوا اش؟ لا يجوز. ارتبط او لم يرتبط. ما علتهم بماذا عللوا قالوا لاحتبال ان اه يكون للظن فائدة تفوت بالتفريق بينهما. قال - 00:03:30

وخا ميكونش ارتباط ممكن غي داك الظن هو الطهور ماؤه الحل ميتات وهاد الجمع هدا تكون عندو فائدة تفوت بالاقتصار على البعض الى قلت طهور ماؤه وتفوت تلك الفائدة وهذا مرجوح. الأكثر الذين جوزوه هل جوزوا ذلك مطلقا ولا بشرط؟ بشرط قال الناظم - 00:04:00

دون ارتباط دون ارتباط النقطة انتهت انتهى المبحث اللي كنا كنتكلمو عليه ساعة دون ارتباط هذا هو القيد كانه قال وذلك الذي

ذكرناه مشروط بشرط وهو دون ارتباط بين مذكور والمحذوف. دون - 00:04:20
زيد ارتباطي زيد بين المذكور والمحذوف بغاية او شرط او استثناء نحو ذلك كأنه قال دون ارتباط حيث لا ارتباط. وذلك بشرط وهو حيث لا ارتباط بينهما مفهوم هذا الشرط حيث لا ارتباط انه اذا المفهوم ديالو المخالف انه اذا وجد ارتباط بينهما فلا يجوز - 00:04:40
الحذف وعند الأكثر بل وعند الجميع. لأن الآخرين يمنعون مطلقا والأكثر يمنعون اذا وجد ارتباط. اذا يمكن ان نقول اذا وجد ارتباط بين المحذوف والمذكور فلا يجوز بالاجماع. الى كان الارتباط بغاية او استثناء او شرط. يجوز حذف البعض - 00:05:10
ابدا لا يجوز بالاتفاق. فين كاين محل الخلاف؟ اذا لم يكن ارتباط. الى مكانش ارتباط فمذهب اكثر الجواز و بعضهم منع ذلك. فهم الفقيه؟ واضح. ثم قال. وهو في التأليف يسوغ بالوفق بلا - 00:05:30
تعني هاد الأمر هذا كنا كنتكلمو عليه الآن في الرواية في التأليف في التصنيف عند المصنفين كمالك في الموطأ واحمد الفيلم وسداد البخاري في الصحيح وكذلك مسلم اصحاب كتب الحديث المصنفون - 00:05:50
في تآليفهم. هل يجوز لهم الاقتصار على محل الشاهد في بعض الابواب؟ نعم يجوز بلا خلاف قال له. هذا جائز بلا خلاف علاش كنا كنتكلمو قبل؟ التصرف من الرواد التصرف من من الراوي بان يحلف البعض ويترك البعض - 00:06:10
قال لك اما في التصنيف في التأليف فيجوز الاقتصار على البعض بلا خلاف بالاتفاق. لماذا قالوا انه مذهب السلف. لأنه مذهب لأن السلف كانوا على ذلك تمالك واحمد والبخاري مسلم وابي داوود وغيرهم اذا الاقتصار على بعض الخبث في التأليف في التصنيف كأن يقسم - 00:06:30
اصحاب الحديث كلهم الذين قسموا كتبهم على ابواب فيذكر الحديث الواحد مفرقا على الابواب. اذكروا هل منه في الباب الذي يناسبه؟ والجزء الاخر في الباب الذي يناسبه هكذا في كل باب يذكر محل الشاهد من حديث طويل. هذا ممكن - 00:07:00
هذا جائز لا اشكال فيه. قال لك وهو اش هو؟ علاش كنتكلمو؟ حذف بعض الخبر. وهو اي حدف بعض الخبر يسوء ان يجوز في التأليف اي التصنيف زيد بالوفق اي اتفاقا - 00:07:20
بلا تعنيف بلا تشديد ولا انكار لذلك الجواز. بلا تعنيف اي بلاد تشديد ولا انكار لذلك الجواز وان لم يرتبط بعضه ببعض اذا قذف بعض الخبر. قال لك وهو اي حذف بعض الخبر. ما هو الفقيه؟ يسوغ اي يجوز فين؟ في - 00:07:40
تأليف اي التصنيف بالوفق اي بالاتفاق. بلا تعنيف اي بلا تشديد ولا انكار بذلك الجواز لماذا؟ لفعل السلف له كمالك واحمد. اذا الحاصل يجوز حذف بعض الحديث في اتفاقا هادي هو الخلاصة يجوز حذف بعض الحديث زيد في التأليف اتفاقا هذا هو - 00:08:10
وانت الحاصل قال لك وهو في التأليف يسوغ بالوفق بلا تعريف ثم قال بغالب الظن يدور يعتبر فاعتبر الاسلام كل من هدر. ذكر لك الناظم في هذا البيت قاعدة في قبول الخبر - 00:08:40
هي التي يدور عليها قبول الخبر. خبر خبر الأحاد. متى يكون مقبولا ومتى يكون مردودا؟ شنو ضابط القبول والرد؟ كاين واحد الضابط واحد ساهل ومختصر هو الضابط اللي كيدور عليه - 00:09:00
اعتبار الخبر او عدم اعتبار الخبر يدور عليه اعتباره اي قبوله او رده شناهو وهاد الضابط هو غلبة ظن صدق ناقضه. والضابط اللي كيهضر عليه اش؟ قبول الخبر ظني صدق ناقبي. اذا غلب على الظن زيد صدق ناقل الخبر - 00:09:20
فهو مقبول واذا لم يغلب شوفو لم يغلب على الظن صدق ناقله فهو مردود هذا هو ضابط الذي يدور عليه قبول الخبر هاديك الشروط اللي كيدكروها المحدثون ستأتي معنا لقبول الخبر - 00:09:50
كلها ترجع لهذا الضابط اللي لخصناه الآن. الشروط ديال اتصال السند عدم الشدود عدم العلة عدالة الراوي ضبط الراوي. كل ذلك راجعون لهذا الدار وهذا راه الفقيه الشروط الخمسة ديال الحديث المقبول ترجع لهذا ان يكون الراوي عدلا ضابطا - 00:10:10
وان يكون السند متصلا وان يكون الحديث خاليا من الشذوذ والعلة القابحة. هذه الشروط الخمسة ترجع لهذا الضابط مؤلفون وما اختل فيه شرط من هذه الشروط الخمسة راجع لضد هذه القاعدة. اذا فالعبرة - 00:10:30

او العبرة بقبول الخبر بماذا؟ بان يغلب على الظن صدق ناقل. لماذا؟ لان هاد الشروط الخمسة وجدات الى توجدات الشروط الخمسة يغلب على الظن صدق الخبر ولا لا؟ الى توجدت هاد الأمور الخمسة يغلب على - 00:10:50

من الناس تقول خبر اذا اختل واحد منها واكثر منه من باب اولى الا قتل الواحد من هاد الشروط الخمسة فيغلب فلا يغلب على الظن صدق الخبر واذا لم يغلب على الظن صدقه فهو مردود صافي اذا الا غلب على ظن صدق الخبر فهو مقبول - 00:11:10

وذلك بان توفرت فيه شروطه. واذا لم يغلب على الظن ذلك بان اختل امر من الامور فليس بمأمول علاش قلنا مسألة غلبة الظن؟ ليبينوا ان غلبة الظن كافية وان الجزمة ليس بشرط لان اخبار الاحد كلها من هذا الباب من باب غلبة الظن غلبة - 00:11:30

على الظن صدق الناقض فقبل خبره واذا لم يغلب على الظن صدق الناقض فلا يقبل خبره اذن المقصود هنا اش؟ ان غلبة الظن كافية هاد القاعدة كلها التي يذكرها اهل الحديث وكذلك هنا الاصوليون ان - 00:12:00

عندما يذكرونها لبيان ان غلبة الظن تكفي ولا يشترط الجزم. العبرة بان يغلب على الظن صدق ناقل. لان هذا لي توفى فرض فيه الشروط الخمسة العدل الضابط كذا كذا كذا الى اخره. يحتمل منه الخطأ ولا لا؟ احتمال الخطأ موجود فيه؟ نعم الراوي عاد - 00:12:20

ممكن يغلط شي مرة اذا احتمال الغلط موجود ومع ذلك نقبل خبره لماذا؟ لان العبرة بغلبة الظن كيغلب على ظن صحة خبر اذن فخبره مقبول وذلكم الاحتمال احتمال او ان يخطئ او نحو ذلك غير معتبر - 00:12:40

اذا غلبة الظن كافية. يقول لك الناظم بغالب الظن يدور المعتبر. المعتبر هذا مصدر ميمي بمعنى الاعتبار مصدر من يمين مما زاد على الرباعي وانتم تعلمون ان ضابط المصدر الميمي مما زاد على الرباعي انه يكون على - 00:13:01

زينة اسم مفعوله. كي يكون المصدر الميمي الزائد على الثلاثي على زينة اسم مفعوله يبقى كيكون لا لا نفعل ولا مفعيل ولا على زينة اسم مفعوله. اذا المعتبر هنا هذا المصدر ماشي اسم مفعول. المراد الاعتبار. بغالب - 00:13:21

يدور المعتبر ان يدور الاعتبار واضح؟ تقدير البيت. قال رحمه الله يدور المعتبر اي اعتبار لصدق خبائ الاعتبار في قبول الخبر يدور على ماذا؟ شوف لاحظ التخدير يدور الاعتبار المعتبر اي اعتبار لان الاسم المفعول هنا مصدر يدور المعتبر اي الاعتبار في قبول الخبر على ماذا - 00:13:41

قلبي غالي بالباء بمعنى عالة. الباء في قوله بغالي به بمعنى عالة. على غالب الظن في صدقه يدور المعتبر اي الاعتبار في قبول الخبث علاش؟ على غالب الظن في صدقه بمعنى بعبارة اخرى اذا غلب على الظن صدق - 00:14:11

اذا غلب على الظن صدق ناقل ذلكم الخبر. فهل هذا هو يعتبر او لابد ان نجزم بصدقه. فلا يشترط الجزم بصدقه. هذا كاف العبرة العبرة باش بغلبة الظن اذا فكأنه قال لك الاعتبار في قبول الخبر دائر يدور - 00:14:41

ثائرون على غالب الظن على غلبة ظن صدق ناقبه الظن يدور المعتبر اذن مفهوم هذا مفهوم قوله بغريب الظن يدور المعتبر ان كل ما يخل بي غلبة الظن لا يعتبر معه الخبر. يرد معه الخبر - 00:15:11

كل ما يخل بغلبة الظن فانه مانع من القبول. لا يقبل معه الخبر. سهل الكلام مما يبين لكم هذا ويجليه ما بينه بقوله فاعتبر الاسلام كل من غبر قوله نظرا الفاء سببية وهذا الكلام الآتي تفريع على ما قرره من القاعدة. اذن الشطر الأول قرر لك الناظم فيه قاعدة - 00:15:41

اش هي القاعدة اللي قررها الماضي ان الاعتبار في قبول الخبر دائر على غلبة ظن صدق ناقضه تقرر لأجل ذلكم لأجل هذا اشترط كل اهل العلم الإسلام في الرواة الناقلين للاخبار علاش شترطو فيهم الاسلام؟ لماذا يشترط في الراوي الذي ينقل الخبر؟ ان يكون مسلما علاش - 00:16:11

لانه لا يغلب على الظن صدق خبره الذي ينقل. فاذا كان لا يغلب على الظن صدق خبره الذي ينقل فلابد ان يكون مسلما. لذلك قال فاعتبر كل من غبر الاسلام. علاش اعتبروا الاسلام؟ لانه يخل بغلبة الظن. والان حنا قررنا واحد القاعدة قلنا - 00:16:44

كل ما يخل بغلبة الظن فانه مانع من قبول الخبر ولا لا؟ عدم الاسلام الكفر الكفر يخل بغلبة ولا لا؟ اذا فهو مانع من القبول. الى كان

الاعتبار يدور على غلبة ظن الصدق. الكافر كيغلب على ظن صدق خبائ - 00:17:11
لا ابدا يغلب على ظننا العكس او على الاقل لا يغلب على ظننا شيء فالمقصود لا يغلب على ظننا صدقو خبير مكيكونش هدا هو الغالب نعم احتمال الصدق كاين ولا لا؟ الكافر اذا حدثك بحادث ممكن يكون صادق ممكن الا ان هذا مجرد احتمال ولكن شنو الغالب الذي - 00:17:31
يجب على الظن انه ليس بصادق لانه كافر ليس له مانع يمنعه من من الكذب ما عندوش مانع لا ايمان له يمنعه من الكذب. اذا اذا سألتم لماذا اشترط العلماء لقبول - 00:17:51
ان يكون ناقده مسلما. لماذا اشترطوا الاسلام في ناقل الخبر؟ فالجواب لانه لا يغلب على الظن حينئذ صدق صدق خبره فلما كان نقله لا يغلب على ظننا صدقه كان خبره مردودا ولم يقبل. كان هذا مانعا للقبول. فهم قال رحمه الله فاعتبر الفاء في قوله فاعتبر - 00:18:11
ابلية وهذا الكلام في الشطر الثاني تفريع على القاعدة اللي قررها في الشطر الأول قال لك يدور المعتبر على غالب الظن لأجل لذلك انه قال فلاجل ذلك اعتبر كل من غدر غدر اي مضى وتقدم من اهل الحديث والاصول - 00:18:46
اعتبر كل من غبر من اهل الاصول اش؟ الاسلام اش معنى اعتبروا الاسلام؟ اي اشترطوا الاسلام في قبول الخبر لماذا؟ لعدم الثقة بخبر الكافر الخبر الكافر لا يوصف او بعبارة اخرى لا يغلب على الظن صدقه. لذلك لا لا يقول خبره. فهم الفقيه؟ ثم - 00:19:06
وفاسق ايضا هذا متفرع على ما سبق. وكذلك ممن لا يغلب على الظن صدقه شكون؟ الفاسق قال وفاسق ممن لا تقبل روايته. علاش هاد الناس لي غندكرو الآن لا تقبل روايتهم؟ لأنه - 00:19:36
لا يغلب على الظن صدقهم را هادي هي القاعدة حنا قلنا العبرة الاعتبار بماذا؟ يدور على غلبة ظن الصدق هادو لي غنتكلمو عليهم ان الخبر الرواية ديالهم مكتقبلش. روايتهم غير مقبولة ما السبب؟ لعدم غلبة الظن هاديك غلبة الظن - 00:19:56
كيدور عليها الاعتبار مكيناش واش وراء الفقيه؟ واش الفاسق كيغلب على ظن الناس؟ لا لا يغلب على ظننا صدقه. نعم لا نجزم بكذبهم متافقين مكنجزموش انه كذاب الا انه مكيغلبش على هاد الناس يبقاو هادي هي العبرة بغلابة ظن الصدق مكاينش غلبة ظن الصدق اذن - 00:20:16
يعتبر خبر سواء شكك لا ترددنا وجد احتمال صدقه ما كيهمش وهاد الأرض كاين قال وفاسق اي من لا تقبل روايتهم ممن ترد روايته ولا تقبل الفاسق وفاسق قالوا الا اذا كان متأولا - 00:20:36
هاد الفاسق هادا استثنى منه اهل العلم مسألة الا اذا كان الفاسق متأولا اذا كان يفعل وفعلا يفسقه الا انه يعتقد انه على صواب لمستند عنده. واحد الشخص من الناس - 00:20:56
كيف فعل فعل من الأفعال هو مفسخ ذلكم الفعل يفسقه عندنا في اعتقادنا نحن. ولكنه هو يعتقد انه على صواب. يفعله وهذا هو المتأول شكون المتأول؟ من هو المتأول؟ هو الذي يفعل الفعل يعتقد انه على صواب لمستند عنده. هذا هو المتعود - 00:21:16
من يعتقد انه على صواب من مستند عنده. عندو واحد المستند خلاه يعتقد انه راه مصيب مع انه عندنا اش؟ فاسق واقع في كبيرة وكل من رسول اش؟ يفعل مباحا او يفعل مستحبا او نحو ذلك. اذا كان متأولا - 00:21:40
ولم تقام عليه الحجة تقبل روايته؟ نعم تقبل روايته. علاش؟ لأن الفاسق شنو اللي خلا ما يغلبش على ظن الناس صدقه؟ هو تجرؤ على الله وفعله للمعصية ملي هاد الشخص فعل كبيرة اقترف كبيرة من الكبائر كنقولو هذا الشخص - 00:22:04
لا مانع له من ان يكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ما دام متجرأا على فعل الكبيرة والوقوع في في الفسق قد يكذب على رسول الله قد لا يتحرز ولا يحتاط لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فلذلك لا يقبل خبره ولكن الى كان متأول - 00:22:24
اعتقد انه على صواب فهاد العلة غير موجودة حينئذ. واضح ولا لا؟ العلة غير موجودة. لأنه يعتقد انه يفعل مباحا. فحينئذ مثلا مثل ذلك بمثال بسيط مثلا لو ان احدا من الناس في زمننا هذا يسمع للغناء يسمع للموسيقى - 00:22:46
وهو متأول رجل ذو صلاح وتقوى وزهد وعبادة ويسمع لبعض المطربين لبعض المغنيين. متأولا. استمع واعتمد على فتاوى لبعض من

يبيح ذلك ولم يسمع من غيرهم ولم ينقدح في ذهنه ولم يخطر على باله ان ذلك الفعل حرام - 00:23:06
كان فواحد البيئة وواحد المجتمع وواحد المكان الناس كلهم كيسمعوا فيه الموسيقى عمرو ما طاح فبالو ان هاد الفعل هادا يقدر يكون حرام بل الفقها اللي عندهم والمفتون اللي كيفتيوهم فداك المكان كلهم كيقولو ليهم ذلك مباح وهو عامل يستطيع التمييز وربما استدلوا لهم على الجواز ببعض - 00:23:36
متشابهة واضح؟ ربما يستدلوا لهم بعض النصوص النصوص المتشابهة اللي فيها اشعار وفيها رجز وفيها نحو ذلك. فظنوا ان الاوراش جائز هاد الشخص هذا نحكم عليه بالفسق؟ لا لا يحكم عليه بالفسق قد يكون متعودا او قد يكون الرجل ممن يحلق لحيته - 00:23:56
ممن يحلقها وهو متأول لا يعتقد ان فعله ذلك حرام يحلق اللحية ولكنه لا يعتقد ان ذلك حرام لمستند عنده اعتمد على فتاوى لبعض من يبيح له ولن ينقدح في ذهنه ان ذلك حرام او سمع بعض الناس يقول انه حرام ولكنه نفسر من تلك الفتاوى - 00:24:16
قيل له ان اولئك الذين يحرمون متشددون الى اخره. ولا مستند على التحريم بل يدل كذا وكذا بنا النصوص على جواز ذلك. فالمقصود انه لم يغلب على ظنه حرمة ذلك. كيعتقد انه على صواب - 00:24:42
ما عند بالوش اصلا انه كيفعل الحرام هذا متأول اه نعم حتى هذا متأول شكون هو غير متأول الذي يفعل المعصية وهو يعلم انها معصية ابو الخمر وهو يرون انه حرام ياكل الربا وهو يعلم ان ذلك حرام يزني وهو يعلم ان ذلك حرام وهكذا - 00:25:02
او انقدح في ذهنه ان ذلك الفعل حرام ولم يسأل عن دينه لم يرفع الجهل عن نفسه فهذا كذلك مفرط فالمقصود ان الفاسق لا تقبل روايته الا اذا كان متأولا فان كان متأولا تقبل - 00:25:22
من موانع عندنا في العقيدة من موانع التكفير والتبديع والتفسيق التأول من موانع التكفير والتبديع والتفسيق ان يكون الشخص متأولا الى واحد الشخص فعل واحد الفعل مكفر ولكنه متأول لا يكفر هذا مانع لموانع التكفير او بدعة وكان متأولا لا يبدع او مفسق وكان متأولا لا يفسق هادي من الموانع ديال التكفير - 00:25:42
والتبليغ بل لابد من ازالة الشبهة عنه واقامة الحجة عليه هداك التأول لي عندو نزولوه ليه والمستند لي عندو يعتمد عليه يعتمد عليه في ذلك يجب ان نبين له اش؟ بطلانه وفساده وان الصواب كذا وان الادلة دالت - 00:26:12
وزال التأول فحينئذ قد يحكم عليه بهذه الامور. اذا هذا ثالث شكون قلنا لول الذي لا تقبل روايته بانه لا يغلب على الظن صدق الكافر والثاني الفاسق. الثالث قال رحمه الله وذو ابتداع - 00:26:32
وذوب ابتداع المبتدع بدعة غير مكفرة كنتكلمو هنا على البدعة اش؟ غير المكفرة اما البدعة المكفرة فهي داخلة في الكافر لي تكلمنا عليه قبل. لقلنا فاش تشرط الاسلام كل من غادر فاعتبر الاسلام كل من غادر. لي كان مبتدع بدعة مكفرة - 00:26:52
لا تلعب عليه هداك داخل اش؟ في الاول هدا شكون؟ ذو ابتداع المبتدع بدعة غير مكفرة هل لا تقبل روايته مطلقا؟ او فيه تفصيل المبتدع فيه خلاف الذي يفعل البدعة اختلف فيه اهل العلم فمنهم من قال ترد روايته - 00:27:12
مطلقا وهو مذهب مالي كثرة رحمه الله مذهب الامام ما لك اش؟ عدم قبول رواية المبتدع زيد مطلقا سواء دعا الى بدعته او لم يدعوا الى بدعته. وسواء كان يحرم الكذب او - 00:27:38
انا ممن لا يحرم الكذب مطلقا قال اش؟ ترد رواية المبتدع هذا القول الاول. القول الثاني لبعضهم قالوا كان داعيا الى بدعته لا تقبل روايته. وان لم يكن داعية وكان يحرم الكذب كان يعتقد - 00:27:58
كثرة الكذب فتقبل روايته واضح الكلام؟ اذا المبتدع منهم من قال ترد روايته مطلقا وهو مذهب مالك رحمه الله. وسيأتي معنا او مطلقا وغيرنا المؤلف او مطلقا. القول الثاني. والقول الأول قال بعضهم - 00:28:18
ترد رواية المبتدع بشرط دعا الى بدعة ان كان داعية الى بدعته غير البدعة غير المكفرة ان كان داعية الى بدعته ولم يكن ممن يعتقد حلية الكذب خاصهم كلشي يعتقد ان الكذب حلال فقالوا تقبل روايته اشار الناظر لهذين القولين بقوله وذو ابتداع - 00:28:38
وممن لا تقبل ولايته ذو ابتداع اي المبتدع ولكن بقيد قال ان ان اداة شرط اه قيد المبتدعة هذا الخيط شو الفاسق لم يقيده الكافر لم

يقيده ولكن اش؟ المبتدئ يقيده قال لك ان دعا ان كان ذو الابتداع دعا - 00:29:08
الى بدعتهم ان كان ممن يدعو الى بدعته هذا القول الاول. القول الثاني قال او مطلقا او او هنا لتنويع الخلاف او يبنى على قول اخر على قول اخر شنو الحكم؟ يرد مرويه لا تقبل روايته - 00:29:28
ومطلقا اش معنى مطلقا؟ فسر ليا مطلقا دعا الى بدعته ام لم يدعو الى بدعة وقد سبق معنا الخلاف بين المحدثين في هذا في شرح نخبة الفكر ياك اسيدي؟ قال هناك - 00:29:48
الحافظ ابن حجر رحمه الله ثم البدعة اما بمبكر او بمفسر اما البدعة تكون مكفرة ولا غير مكفرة؟ قال فالاول لا لا يقبل صاحبها الجمهور يعني البدعة المكفرة منهم من قبلها فالاول لا يقبل صاحبها الجمهور والثاني يقبل - 00:30:05
من لم يكن داعية الى بدعته في الاصح. قال لك الا كانت البدعة غير مكفرة الحافظ ابن حجر يقول بهاد القول لول اللي ذكر لنا الماضي ابتداع ان دعا القول اللي كان ناضيب هو الذي رجحه الحافظ قال والثاني يقبل ولكن بشرط من لم يكن داعية الى بدعته في - 00:30:25
اصح اذا لم يكن من الدعاة الى البدعة تقبل روايته والا فلا وهذا الذي عليه عامة اهل الحديث ومنه البخاري ومسلم رحمه الله على رأس هؤلاء البخاري ومسلم. فالبخاري ومسلم روي كثيرا من - 00:30:47
حديث وادرجاها في الصحيح عن بعض المبتدعة. عن بعض من كان ينسب للخوارج. او ينسب لغير من اهل البدع ولكن توفر فيهم هذا الشرط وهو عدم دعوتهم الى بدعتهم انهم لا يدعون الى بدعتهم ولا يروون ما يوافق بدعتهم ولا يرون حلية الكذب - 00:31:07
ليسوا دعاة الى البدع ثم لم يرووا شيئا يوافقوا بدعهم الى كان واحد مبتلي وروا شي حاجة كتوافق البدعة ديالو لا لاحتمال ان يكون ممن يريد نصرة منهجه. والآن الثالث - 00:31:37
ليس بداعية ولم يروي ما يوافق بدعته ولم يجوز الكلام. اما اذا كان ممن يجوز الكذب وقد سبق. فلا تقبل روايته. قال رحمه الله او مطلقا ثم وقال رد لكل سبع رد سمع من الأئمة لكل اي لكل مما ذكر - 00:31:57
من الكافر والفاسق وذي الابتداع. قال لك رد سمع من الائمة لكل. التنوين في قوله لكل تنوين عوض التنوين عوض والتقدير لكل ما ذكر رد هادي جملة هذا استئناف وفاسق وذو ابتداع اندعش الإعراب. عامر معايا ا سيدي انا وفاسق فاسق مبتدأ اول فاسق - 00:32:27
المبتدأ الأول وذو معطوف عليه وذو ابتداع دعا الى اخره او مطلقا رد مبتدأ ثان هذا هو المبتدأ الثاني لكل متعلق بسميع سمع سمع الجملة ديالو خبر المبتدأ الثاني والمبتدأ الثاني مع خبره خبر المبتدأ الأول - 00:32:57
وفاسق وذو ابتداع اندعا او مطلقا منذ الابتداع رد بكل مما ذكر من الأئمة واضح الكلام واضح؟ قال رحمه الله كذا الصبي قال لك كذلك ممن لا تقبل هادشي كامل راه متفرع عما سبق الأمثلة متفرعة عما ماذا عن ماذا؟ هذه القاعدة اللي - 00:33:17
ما هي ان العبرة ان الاعتبار يدور على هادو اللي ذكرنا الان يغلب على الظن صدقهم؟ لا الكافر يغلب على الظن صدقه الفاسق اذا لم يكن كن متأولا المبتدع يغلب على الظن سيكون. قالك كذلك ممن لا تقبل روايته الصبي المميز. الصبي المميز - 00:33:47
اما الصبي غير المميز فلا خلاف في انها لا تقول الصبي يعني الذي لم يبلغ هذا هو المميز لكمياز الامة يميز البقرة من الجمل يفرق بين الحمار والفرس الصبي المميز. اما الى كان واحد رضيع ولا مازال صغير ما كيميزش اصلا لم يكن بقبول روايته احد من الناس. الصبي المميز - 00:34:07
هل تقبل رواية لا لا تقبل روايته كذلك. اذا كذلك ممن لا تقبل روايته الصبي المميز لماذا؟ لانه لا يغلب على الظن صدقه. علاش؟ لماذا؟ ما العلة؟ لعلمه بعدم تكليفه - 00:34:38
لان الصبي المميز يعلم انه ليس بمكلف مزال مبلغش عارف راسو ليس اش لي مكلف فليس له مانع يمنعه من من الكذب واضح لانه يعلم انه ليس بمكلف وانه وان كذب فلا يحاسب على الذي به لا اثم عليه. فقط يكذب ولذلك لاجل هذا الاحتمال - 00:34:58
لا تقبل رواية الصبي حال صباه. اما اذا روى بعد البلوغ سيأتي معنا بعد ان شاء الله حنا كنتكلمو الآن رواية حال صباه والوالدة

الحديث وهو مازال صبي. اما الى سمعوا وقت السيبة ورواه من بعد سيأتي ان شاء الله. روايته حال الصيبة. اذا الصبي - 00:35:26
يحال صبا لا تقبل رواية ولو عرف بالصدق ولو واحد الصبي مميز معروف بالصدق يحفظ القرآن وكيصلي في المسجد وكذا ولو عرف بالصدق ندخل لاجل الاحتمال الذي ذكرناه. وقيل تقبل هل الرواية الصبي المميز لا تقبل اتفاقا - 00:35:46
ماشي اتفاقا على الصحيح لا تقبل وقيل وقد تقدم على خلاف شرح النخبة تقدم على الخلاف فيه. وقيل قال بعضهم اذا كان مميزا وعلم صدقه فانها تقبل روايته. والذي علي يكرم انها لا تقبل. واضح؟ اذا هؤلاء - 00:36:06
زائد اربعة شحال دكرنا لهاد ربعة ياك اسيدي؟ الكافر والفاسق اذا لم يكن متأولا والمبتدع وفيه التفصيل المذكور والصبي مميز هؤلاء لا تقبل روايتهم على هذه الحال في حال كفرهم وحال فسقهم وحال - 00:36:26
عليهم حالي صباهم في هذه الحال لا تقبل روايته. طيب قد يقول قائل فان رووا بعد زوال هذه موانع الاربع. يعني انهم تحملوا اخذوا الاحاديث حال الكفر والصبى والفسق والابتداع. ولكنهم رووا - 00:36:46
لنا بعد زوال هذه الموانع الاربع بعد زوال الكفر والفسق والبدعة والصبى. فهل تقبل روايتهم؟ نعم تقبل لذلك الناظم قال وان يكن تحملوا ثم ادم بنفي منع قبلوا بمعنى الذي كنا نتحدث عنه لا - 00:37:06
تقبل روايتهم على هذه الحال. اما اذا رووا بعد زوال هذه الاوصاف فإن الرواية تقبل. قال لك وان يكن تحملوا. هذا فيه نسخة في بعض النسخ وان يكن تحمل. ثم ادم بنفي منع - 00:37:26
وفي النسخة التي عند الناظم وان يكن تحملوا ثم اذن بنفع المعنى واحد المعنى يمكن تقدير البيتين يمكن تقدير البيت النسختين المعنى ما كيتغيرش الا ان هاد النسخة ديال تحملوا اضهر نسخة تحملوا اوضح قال رحمه الله - 00:37:42
وان يكن وان يكن شكون؟ اي المذكورون الاربعة وان يكن تقدير البيت المذكورون الاربعة زيد تحملوا للحديث في حالة المنع الحديث وخداوه وسمعوه في حال المنع من النبي صلى الله عليه وسلم او من الصحابي او من شيخ من الشيوخ. تحملوا الحديث زد - 00:38:02
في حالة المنع ولكن قال ثم ادى ماشي بلا تلوين هداك مقصود يبدا الاصل تم اداء فقصر بها قصره لأجل الوزن. ثم ادى وان يكن تحملوا ثم اذى اي ثم - 00:38:28
ما اداء ثم اداء منصوب على الظرفية ثم في ادائهم منصوب على ظرفية ثم اداء بالنصية حذفت الهمزة لاجل الوزن ثم اذى التقدير ثم كان وقت ادائهم هذا المعنى ثم كان وقت ثم كانوا في ادائهم متلبسين في منعهم - 00:38:48
ثم كان وقت ادائهم او ثم كانوا في وقت ادائهم متلبسين في منع اي بنفي ذلك المانع الذي لحقهم. اللي هو الكفر او الفسق او البدعة او الصباغ. شنو الحكم - 00:39:20
في روايتهم وشهادتهم. فهمنا بعدا الصورة واضحة قبل تقدير البيت. اذا هؤلاء اذا تحملوا الخبر حالة المنع ولكن ادوه ورووه بعد زوال المانع الذي كان قد لحقه شنو الحكم؟ تقبل روايته يعني الصبي المميز تحمل الحديث حال صباه ولكن اداه وبلغه لنا بعد - 00:39:40
قلوبهم تقبل روايته ومن هذا كثير من الصحابة رضوان الله عليهم. او صحابي سمع من النبي صلى الله عليه وسلم حديثا هو كافر ولكن اداه بعد اسلامه ملي دخل الاسلام حدثنا بواحد الحديث كانسمعوه النبي صلى الله عليه وسلم قبل ان يسلم يقبل؟ نعم اه نعم - 00:40:09
او راوي من الرواة كان فاسخا وسمع الحديث من شيخ به بعد زوال فسقه او كان مبتدعا وحدث به بعد زواله بدعة مفهوم المقصود يقبل ولا لا؟ ففرق بين التحمل والأداء فرق اش؟ بين التحمل والأذى ففي التحمل - 00:40:29
لا بأس الاتصاف بالمانع ولكن وقت الاذى يجب زوال المنع اذا العبرة عندنا بوقت الاداء او بوقت التحمل بوقت الاداء لا بوقت التحمل لان الراوي ملي كننظرو ليه وكنبغيو نقبلو الخبر ولا منقبلوش كننظرو لوقت ادائه لا لوقت تحمله امتا تحمل هاد الحديث مكيهمناش؟ المقصود انه - 00:40:49
ادائه وتبليغه للامة كان عدلا ضابطا فهم المقصود قال وان يكن تحملوا ثم كانوا وقت اذى اي كانوا في وقت ابائهم متلبسين بنفي بمنع

اي بنفي ذلك المانع. قبلوا عند الجمهور. اوبلوا عند جمهور اهل العلم. في - 00:41:16
ويزيد وشهادتهم. ولا تضروا الحالة المقارنة للتحمل. هاديك الحالة اللي كانت عندهم قبل تضر لا تضره فتقبل روايته. وقيل لا تقبل ملي قلنا عند الجمهور. منهم من تشدد؟ نعم. هناك بعض - 00:41:43
تشدد في هذا الباب وقال لا تقبلوا رواية هؤلاء الاربعة لو كانوا وقت ادائهم متلبسين بضد ذلك البالغ. ولو نفي ذلك المانع عنهم حال الان كاين لي تشدد وقالك لا هدا مادام سمع فوقت الصلة ولا فوقت الكفر ولا فيه الصلاة لا تقبل روايته - 00:42:03
هذا تشدد وخلاف للصواب. والذي عليه الجمهور هو قبول الرواية. كذلك الشهادة. هادي مسألة اخرى نخرجو على الموضوع كتعلق بالقضاء شهادة الشاهد هل تقبل اذا كان وقت ادائه للشهادة عدلا ثقة لا وقت الاداء اذا كان عدلا ثقة مع انه وقت التحمل كان فاسقا تقبل شهادته نعم حتى في الشهادات الامر ماشي خاص - 00:42:31
رواية تقبل آآ روايتهم وتقبل كذلك شهادتهم. مثلا واحد من الناس كان كافرا وفي حال كفره شاف واحد الواقعة وقعت بين عينيه جوج د الناس تخاصموا وتنازعوا وواحد دا لاخر حقو وكان كافرا عند - 00:42:59
ولكنه شهد بهذا الحق المخاصمة والمنازعة وقعت بين ذينك الرجلين بعد مدة. واسلم هو بعد ذلك وكان بعد اسلامه رجلا عدلان ثقتان عابدان زاهدا كان ممن يشهد له بالعذاب هل يقبل القاضي شهادته؟ الا جاو شهدوا قال لك هادوك الناس راه لاخر دا الاول اخذ بالثاني حقا شهد لاحد - 00:43:19
الطرفين تقبل شهادته لنا؟ نعم تقبل شهادته ولو كان وقت التحمل كافرا ولو لان العبرة وقت اداء الشهادة لا بوقت تحملها. وكذا الفاسق والمبتدع والصبي المميز. فهمت المسألة. ثم قال من لا - 00:43:49
ليس ذا فقه اباه الجيل وعكسه اثبته الدليل. رواية غير الفقيه هل تقبل ام لا؟ هذا هو البيت من اسهل ما يكون هذا البيت. هل تقبل رواية الراوي اذا الم يكن فقيها؟ الراوي اذا لم يكن من الفقهاء اذا لم يكن معروفا بالفقه بالفهم في الدين - 00:44:09
اذا لم يكن ذا فقه هل تقبل روايته ام لا؟ في ذلك خلاف. مذهب مالك وكذلك ابو حنيفة انها لا تقبل. مالك رحمه الله وكذلك مذهب ابي حنيفة يقول يقولان لا تقبل رواية غير الفقيه. فيشترطون في الراوي ان يكون فقيها. وهذا القول ضعيف - 00:44:39
مرجوح الناظم نفسه رد هذا الكون قال وعكسه اثبته الدليل عكس هذا القول الذي قالوه اثبته الدليل دل عليه الحديث الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم. اذا الخلاصة هل يشترط في الراوي ان يكون فقيها؟ ابدا لا يشترط فيه - 00:45:09
هل يشترط فيه ان يكون فاهما فهما تاما ومتصورا تصورا تاما لما يرويه لا يشترط علاش لا يشترط ذلك ما الدليل؟ الدليل على ذلك من الشرع. من الأدلة الدالة على ذلك قول النبي عليه الصلاة والسلام. فرب - 00:45:29
حامل فقه الى من هو افقه منه ورب حامل فقه ليس بفقيه. وقوله عليه الصلاة والسلام رب مبلغ او عان امين سامر المبلغ اللي ماسمعش منو النبي صلى الله عليه وسلم اوعى واضبط من من السامع فرب مبلغ بفتح اللام او عميد سمير - 00:45:49
ومما يدل على هذا ايضا قول النبي صلى الله عليه وسلم ليبلغ الشاهد الغائب فان الشاهد عسى ان يبلغ من هو اوعى منه وغير ذلك من الأدلة وهي كثيرة. منها الحديث المشهور المعروف اه عن - 00:46:09
عليه الصلاة والسلام الذي اه اشرت اليه رب حامل فقه ليس بفقه اذن لا يشترط في الراوي ان يكون قاسيا. خلافا لمالك رحمه الله ولابيه حنيفة. ومؤلف رحمه الله وهو ما - 00:46:29
في هذه المسألة اش؟ خالف اه ما كان يشترطه الامام ما لك رحمه الله. قال من ليس اباه الجيل من ليس دافقين. من اي الراوي؟ الذي ليس دافقين. من؟ اي الراوي - 00:46:49
ما الاسم الموصول بمعنى الذي الذي ليس دافئا وشكون الذي الراوي؟ لان كنتكلمو على الرواية كأنه قال رواية الراوي ليس دافق من اي الراوي الذي ليس ذا فقه اي ليس فقيها ليس صاحب فقه ليس فقيها - 00:47:09
اباه الراوي الذي ليس نافخ اباه اي منعه شنو المرض منعه؟ منعه منع الراوي او روايته روايتان الكلام على حدف مضاف ولذلك قلت لكم من ليس تقدير رواية من ليس هداك الكلام السي هشام على - 00:47:29

اجي رواية من ليس دافئ من هاد الرواية ديال من ليس اتفضل يا عمر. قال لك اباه اين نعى روايته؟ ابا هذا الراوي اي منع روايته اش؟ الجيل لؤي الصنف من الناس. والمراد به هنا ماذا يقصد؟ اهل مذهب مالك رحمه الله. وكذا - 00:47:49
ابو حنيفة. ثم قال وعكسه اي عكس هذا القول عكس هذا القول بمنع بمنع الرواية وعكس هذا القول الذي قالوا شنو هاد القول اللي قالوا شنو العكس ديالو؟ وهو قبول رواية غير الفقيه عكس - 00:48:19
هذا القول وهو قبول رواية غير الفقيه مال هاد العكس ا سيدي؟ اثبته الدليل اثبته الضمير في نبتة ويعود اش؟ على اكس اثبت العكس الدليل اثبت عكس قولهم الدليل وعكس قولهم قلنا قبول الرواية - 00:48:39
الدليل يقصد بذلك الجنس ماشي الدليل يعني الواحد لا يقصد جنس الدليل الدليل اي الاحاديث المصرحة بقبولي هذا حاصله ثم قال ومن له في غيره تساهل ذو عجبة او جهل من لم يقبل. ومن - 00:48:59
في غيره تساؤل لاحضو معانا دكر لينا بعض ممن لا يقبل والان شرع في دكر بعض من يقبل وكل هذا ان شاء الله ملي نساليو نلخصوه يرجع للقاعدة لي هي بغالب الظن يدور المعتبر الى كان الاعتبار يدور في - 00:49:19
الخبر على غريب الظن لأجل ذلك ذكر لينا بعض الناس لا تقبل روايتهم لأنه لا يغلب على الظن صدقهم وذكر لنا البعض ممن تقبل ويضرب على الظن صدقهم وهؤلاء الذين ذكر فيهم خلاف والصحيح قبول روايته. ممن تقبل روايته - 00:49:39
كذلك الراوي اذا كان يتساهل في غير الحديث ولا يتساهل فيه. يقال ام لا؟ الى كان واحد قوي مت اذا كان هناك راوي متساهل في غير الحديد. ولكنه في الحديث متشدد - 00:49:59
في الحديث لا يتساهل. في الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتساهل. وقد يكون متساهلا في ايش في غير الحديث. في غير الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. ممكن يكون اش؟ متساهل. مثلا يتهاون في بيعه وشرائه - 00:50:19
يتساهل في بعض العبادات يتساهل في المعاملة مع الناس في الخلق الحسن ولكنه في الحديث اش جدد متشدد في الحديث. لا يروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ما تيقن منه. واذا روى احد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خبرا - 00:50:39
يتثبت منه معروف ان الرجل كان متشدد في بادئ الرواية. اذا اذا وجد عالم من العلماء متساهل عنده شيء من التساهل في غير الحديث ولا يتساهل في الحديث. تقبل نياته ولا لا؟ لأن العبرة عندنا بالحديث فإذا - 00:50:59
لم يكن متساهلا في الحديث قبلت روايته. وقيل هادو كلهم فيهم خلاف. وقيل لا تؤمن زوجته مطلقا والصحيح اش؟ قبول ونفقه قبول روايته قال الناظم ومن له في غيره تساؤل - 00:51:19
ومن ايها الراوي؟ من؟ اي الراوي؟ الذي له تساهل في غيره. الذي له تساهل اي متساهل في غيره اي غير الحديث الضمير كيرجع للحديث ومن له تساهل في غير اي المفهوم ديال قوله له تساهل في غير ولا يتساهل في الحديث له تساهل في غير الحديث دون - 00:51:39
غيري يعني مع تحرزه في الحديث وتشدده فيه. يتحرز غاية التحرز ويتشدد في عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. من هذا؟ يقبل ها هو غايجي معانا من بعد الخبر غايقول لينا يقبل. من هدا مبتدأ اول وغيقولينا ذو عجمة او - 00:52:09
وجه لمن من يقبل وهداك يقبل هو الخبر ديال المبتدأ التاني والمبتدأ التاني مع خبره خبر مبتدأ اذن من هذا الذي له تساؤل يقبل؟ نعم قال لك النظيم يقبل وسيأتي يقبل اي تقبل روايته - 00:52:29
وقيل لا تقبل مطلقا وهذا مذهب ضعيف زد كذلك ممن تقبل روايته قال ذو عزمة او جهل لمن من يقبل كذلك؟ ممن تقبل روايته ذو عجمة عجمي اللسان ومن ذا يحسن العربية - 00:52:49
عجمي اللسان ومن لا يحسن العربية عددا هذا اصله واش؟ او الذي لا يحسن لا يتقن العربية عجمي اللسان ومن لا يحسن العربية تقبل روايتهما؟ نعم تقبل روايتهما. لماذا؟ لانهما - 00:53:09
وعدالتهما تمنعهما من ان يروي الا ما سمعا العدالة ديالهم تمنعهما من ان يرويان ايلا كان الشخص عدل ايلا كان ثقة ولو كان عجبيا اللسان او لا يحسن بالعربية هاديك العدالة ديالو وداك - 00:53:29

تحرز وخوفه من الله تبارك وتعالى يمنعه من ان ينخل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا لا يتيقنه فلا ينقل لك الا ما سمع من شيخه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذو عجمة اوجه لمن من او ذو جهل الجهل - 00:53:49
على قوله عجمة التقدير او ذو جهل من من جهل من من؟ اين سبيل؟ مجهول النسب باش تقولو النسب الذي لم يعرف نسبه واش النسب ديالو يرجع الى قريش يرجع الى - 00:54:09
العجب او يرجع الى اهل الشام الى اين يرجع نسبه؟ ما عرفناش. تقبل روايته؟ نعم لا يضر الجهل بنسب ما كيهمناش مادام عدلا فلا يضرنا الجهل بنسبه. اذا قال وذو جهل من من؟ اي مجنون يونس بمن؟ من؟ اين - 00:54:29
المن ما انا مصدر ميمي هذا مصدر ميمي من من بمعنى ناسبي تشوف باش فسرنا المن ما فسرناه بالمصدر قلنا من من لا سبيل اذن هذا مصدر ديني او ذو جهل من من اي مجهول نسب يقبل تقبل روايته لماذا؟ اذ - 00:54:49
دار في قول الخبر على العدالة والعدالة اش؟ لا تتوقف على معرفة الاساس. ما عندها علاقة ديالو كابدة لا يلوم العدالة لا تعلق لها بالنسب اذن يقبل قوله يقبل راجع لكل ما ذكر اذن - 00:55:09
نائب الفاعلة غير مستثير تقديره اش؟ ما ذكر التقدير ومنه في غيره تساهل ذو عجمة او جهد من من؟ يقبل وكل ما ذكر واش معنى يقبل كل كل ما ذكر يقبل اشخاصه يقبل كل ما ذكر اي اشخاصهم؟ لا رواية - 00:55:29
كنموت عليهم هوما على الرواية ديالهم. ملي كنقولو يقبل المتساهل اي روايته. ذو جهل اي روايته لان اللي كيهمنا هو الرواية. يقبل كل ما ذكر اي تقبل روايته. ثم قال كخلفه لاكثر الرواة وخلفه للمتواترات - 00:55:49
كذلك ممن تقبل روايته. مخالفة الراوي لاكثر الرواة او الحفاظ مخالفة الراوي لاكثر الرواة او الحفاظ ليست مانعة من قبول خبره. اذا السؤال هل يمنع من قبول الخبر؟ مخالفة الراوي لاكثر الرواة او الحفاظ لا يمنع ذلك من - 00:56:09
خبري لماذا؟ لاحتمال ان يكون قد اطلع على ما لم يطلع عليه ممكن؟ واحد الراوي فواحد الحديث خالف كثير من الرواة كثير من الحفاظ يرد خبره لا لا يرد يقبل ولا يمنع ذلك من قبوله ممكن يكون طالع هو على واحد الخطأ ولم يطلعوا عليه هم - 00:56:39
مقصود قال رحمه الله كخل فيه الكاف للتشبيه ياك اسيدي؟ شنو المراد هنا تشبيه بماذا يشبه المخالفة بماذا؟ المشبه به اش هو؟ هو قبول الرواية هذا هو هذا هو وجه الشباب - 00:56:59
المشبه به ما سبق ومن له في غيره وجه الشبه هو قبول قبول الرواية. قال لك اي كذلك تقبل رواية هذا اللي كذلك مما لا يمنع من قبول الرواية خلفه. واضح؟ كخلفه اي مخالفته مصدر هذا - 00:57:19
في قوله خلفه لاش كيرجع؟ كخلفه اي خلف الراوي مخالفة الراوي زيد لاكثر الراوي واتي او الحفاظ. خالف اكثر الرواة او الحفاظ في خبر ما. يقبل من علة على شي الفقيه - 00:57:39
قد ينفرد بما لم يطلعوا عليه. كذلك ممن تقبل روايته قال وخلفه للمتواترات قالك كذلك لا يضر ولا يمنع من قبول الخبر خلف الراوي اي مخالفته للمتواترات هذا ليس مانعا من قبول خبره للمتواترات من كتاب او سنة - 00:57:59
اذا روى الراوي خبرا يخالف المتواترات من الكتاب والسنة. فهذا لا يضر ولا يمنع قبول خبره اذن اذا كان لا يضر فكيف نفعل؟ ماذا نفعل حينئذ؟ فيسار الى الى الجمع او الترجيح. يشار الى - 00:58:29
جمعي اولا بين روايته ورواية اكثر او روايته والمتواترات ياك الفقيه الى الجماعة فإذا تعذر الجمع يذهب الى الترجيح فيهما في المخالفة للرواة والمخالفة يسلك مسلك الترجيح في المبحث في الامرين معا شو الأمر الأول؟ مخالفة الراوي - 00:58:49
لاكثر الرواح وكذلك نسلك مسلك الترجيح في مخالفته للمتواترة ولا شك ان الاكثر يقدم على الاقل هو ان المتواتر يقدم على على الاحد فالمقصود ان هذا لا يمنع من رد خبره الرواية ديالو مقبولة غير قد تكون - 00:59:19
لوحة قد يرجح عليها غيرها. ويلا رديناها بالترجيح هذا ليس مانعا من قبول خبر قبلناها الا ان غيرها ارجح منها ثم قال وكثرة وان لقي يندر. كذلك ممن تقبل روايته. ذو كثرة - 00:59:39
المكثر من الرواية. وان نذر يقيه للمحدثين. قبل ما تضربي نصورو هاد الصورة هادي الا كان واحد من الرواة مكثر من الرواية يحفظ

كثيرا من الاحاديث ويروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا من الاحاديث هاد الكثرة ديال الرواية واش كتخلينا نشكو فيه ونقولو لا الرواية ديالو لا هادشي زعما حفظو لا هادشي سمعو واش - 00:59:59

الإكثار من الرواية هل تكون سببا في رد في عدم قبول الرواية منه للشك او اتهامه بالكذب قال لك وان نذرت مخالطته للمحدثين ولو كان هاد الراوي اش ليس له من الشيوخ الا عددا ياله عندو عشرة المشايخ او نحو ذلك عشرة فاقل - 01:00:29

ومع ذلك مع ندرة مخالطته للمحدثين يكثر من الرواية اذا كان عدلا ثقة فان روايته تقبل ولا يكون هذا مانعا من قبول روايته. ولكن بشرط شنو الشرط فيما به تحصيله لا يحذر. شنو هو الشرط؟ ان يكون ذلكم القدر الذي يرويه - 01:00:58

من الاحاديث لا يمنع عقلا لا يمنع عادة ان يحصله في ذلكم الزمن الذي تلقى فيه. الا يكون ذلكم القدر الذي يحفظه من الاحاديث ويرويه اش؟ يمنع عادة تحصيله في الزمن الذي - 01:01:24

خالط فيه المحدثين الى كان هاد الأمر لا ليس ممنوعا عادة فلا اشكالا واخا هو عادات كثير واش فهمتو مسألة ولا لا؟ الا يكون ذلكم القدر الذي يرويه. قدر الكثير من الاحاديث ما يكونش هداك القدر يمتنع عادة ان يكون قد - 01:01:51

في ذلك الزمن الذي خلط الوهد فازا نعطيكم مثال بسيط مثلا واحد من الرواة عرفنا انه طلب العلم لاخذ الحديث ثلاثة ايام مثلا تلت ايام هي اللي طلب فيها هي اللي مشى فيها خدا فيها الأحاديث من مدينة كذا وكذا عن بعض الشيوخ هو كيعيش فواحد البلدة ليس فيها شيخ يتلقى عنه رحل - 01:02:11

الى مصر يوجد فيها عالم من علماء الحديث ثم رجع واخبرنا انه مكث بها ثلاثة ايام فقط يزيد تلت ايام ويرجع وهذه الثلاث ايام يروي فيها قدرا كبيرا من الاحاديث يمنع ان يكون قد سمعه في ثلاثة ايام عادة. ولو يكون جالس غي كيسمع ما يمكنش يقول - 01:02:31

داك القدر كلو جاب مئة الف حديث في ثلاث ايام مثلا لاحظ يمنع عادة ممنوع عادة ان قد حصل هذا القدر العظيم من الاحاديث. في هذا الزمن ولا لا؟ عادة هذا ممنوع ولا لا؟ فاذا كان كذلك فلا يقبل - 01:02:51

اما الى كان القدر الذي يحدث به ولو كان كثيرا ومسألة الكثرة والقلة راها مسألة نسبية واضح مسألة الكثر او القلة مسألة نسبية ممكن يكون الشيء الكثير بالنسبة لهذا قليل بالنسبة للآخر. والقليل عند هذا كثير عند الآخر على حسب الزمن لي طلبوا فيه العلم. فالمقصود - 01:03:11

اذا كان ذلك القدر مما لا يمنع تحصيله عادة. لاحظوا معايا مثلا تلت ايام ممكن يكون ختم فيها اه مثلا اه عشرة الاف حديث ممكن ثلاثة ايام اذا تفرغ فيها يمكن ان يكون قد اخذ في - 01:03:31

فيها ماشي حفظا اخذ رواية ولو يكون كتابة يمكن ان يأخذ فيها عشرة الاف حديث ولا لا ممكن عادة اذا فإلى جا واحد فالمكان او فالبلدة اللي هو فيها ما كاينش شي واحد عندو عشرلاف حديث الناس ازمنة او هم كيطلبوا - 01:03:49

ياله عندهم الف حديث الفين حديث تلتالاف هو غي فتلتيام ولا بعشرالاف هدا يمنع من قبول روايته؟ لا لا يمنع ولو كان مؤكدا علاش؟ لأن هاد القدر اللي هو عشرة الاف يمكن تلقيه عادة في في هذا الزمن في تلتيام فاذا كان مما يمكن نعم جاز اما اذا كان مما لا يمكن - 01:04:09

ويلا قلنا مئة الف حديث نعم هذا ما يمكنش في هاد الزمن ولكن عشرة الاف حدث ممكن الى جلس من الصباح حتى الفجر من الظهر حتال الفجر ولا ولا من العصر حتى للفجر راه الناس كاين اللي ختمت البخاري في منهم من ختم البخاري في جلسة واحدة كما سبق لنا في تنظيم - 01:04:29

في جلسة واحدة ختمها البخاري ومنهم من ختمه في جلسة من المغرب الى الفجر في جلسة ختم البخاري اذن المقصود ان الضابط الا متلت بها ليقرب المعنى من سوء الفهم شنو الضابط ديال هذا؟ ان يكون ذلكم القدر الذي تلقاه - 01:04:49

من الاحاديث ويرويه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما لا يمنع عادة تحصيله في الزمن الذي خالط فيه المحدثين اما اذا كان مما يمنع عادة هذا منعاة للشك في الحلال واضح الكلام - 01:05:09

قال رحمه الله وكثرة وكثرة اي ويقبل ذو كثرة كخلفه لاكثر الرواة وخلفه للمتواترات وكثرة وكذلك ذو كثرة او ومثل صاحب كثرة وذو كثرة ذو كثرة لماذا؟ وذو كثرة للرجال - 01:05:29

رواية للحديث وذو كثرة للرواية للحديث كذلك يقبل قال لك هو ان المبالغة وان لقي يندر وان نذر وان ينذر لقيه المحدثين وان يندر لقي اي مخالطة منه للمحدثين. وان ينذروا - 01:05:59

لقي منه للمحدثين وان عرفنا من سيرته ان مخالطته للمحدثين كانت قليلة واخا عرفنا هادشي شنو الضابط اللي خاصو يكون؟ ماشي الضابط عندنا هو قلة المخالطة للمحدثين لا الضابط هو اللي ذكرنا قال فيما به تحصيله لا يحذر في - 01:06:29

ما قال لك كانه قال ولكن هذا مشروط بشرط ولكن هذا محله فاش؟ فيما هذا هو المحل ديال هاد المسألة ولكن هذا فيما فيما فسد ما اي زمن فيما اي زمن لا - 01:06:49

احذروا اي لا يمنع به اي فيه. الباء ظرفية بمعنى فيه. فيما فسر ليا الفقيه فيما ما من زمن لا يحذر اي لا يمنع به اي فيه تحصيل اي تحصيل ذلك القدر. هذا مشروع هذا محله في زمن لا - 01:07:09

فيه اي في ذلك الزمن الذي خلط فيه المحدثين. تحصيل ذلك القدر. تحصيله اي تحصيل كل فيما رواه من الحديث اذا كان فيما في زمن لا يمنع فيه اي في ذلك الزمن الذي خلط فيه - 01:07:39

تحصيل كل ما رواه من الاحاديث او تحصيل كل ذلك القدر الكثير الذي يرويه. تقبل مفهومه اما اذا روى عددا من الاحاديث يمنع تحصيلها في ذلكم الزمن الذي خلط فيه محدثين فهل تقبل؟ لا تقبل هذا حاصلها تعلق بهذه الاحاديث بهذه الابيات. اذا - 01:07:59

ذكر الناظم رحمه الله بعض من لا تقبل روايته ليه؟ لانه يغلب على الظن بانه لا يغلب على الظن وذكر لنا بعض من تكمل روايته لانه يكذب على الظن سلكهم. فممن لا تقبل روايته. اولا الكافر - 01:08:29

الفاسق الا اذا كان متأولا والثالث المبتدع مطلقا عند مالك وان كان داعية عند غيره. الرابع الصبي المميز ولو كان صادقا. وهؤلاء لا تقبل روايتهم حال حالة تحمل ام احال - 01:08:49

حالة اتصافهم بهذا الوصف لا تقبل نياتهم حال الوصف حال المانع فإذا زال المانع عنهم فتقبل روايتهم بلا اشكال ثم ذكر الناظم العكس بعض من تقبل روايتهم انه يغلب على الظن صدقهم. اولا ممن ذكر الراوي غير - 01:09:09

الفقيد تقبل روايته. الثاني من يتساهل في غير الحديث ولا يتساهل في الحديث. الثالث اعجمي اللسان ومن يحسن العربي الرابع المجهود النسبي الخامس مخالفة الراوي لاكثر الرواة السادس مخالفته للمتواترات. السابع المكثر من الرواية بالحديث ولو ندى - 01:09:29

مخالطته للمحدثين ولكن بالضابط الذي لا والله اعلم. بسم الله الرحمن الرحيم المغيرون يعني ان الزيادة اذا غيرت الاعراب كانت معارضة للرواية الخالية عن الزيادة فيطلب الترجيح بينهما من خارج كما لو جاءت رواية في قوله في اربعين شاة شاة شاة مية واربعين شاة - 01:09:59

مشى تا لتمييز شاة شاة اللولة منصوبة والثانية مرفوعة اربعين شاة شاة بنصف شاة وقيل بل ولو غيرت الاعراب ولو غيرت الاعراب ولو والاول مذهب الجمهور وقوله وحذف بعض وقوله - 01:10:39

وقوله يعني ان حدث بعد الحديث بعض بعض الحديث بعض يعني ان حذف بعض الحديث يعني ان حذف بعض بعض الحديث جائز بشرط الا يكون المحذوف بينه وبين المذكور ارتباطا. ارتباط ككون المحذوف شرطا او غاية من المذكور او استثناء منه - 01:10:59

مثال الحج الجائز لعدم الارتباط حديث البحث والطهور ما هو الحل ميتته. فيجوز ان نقتصر على كل من الجملتين دون غيره ومثال ما لم يجز فيه الحج في الارتباط حديث الارتباط. للارتباط حديث عن حديث انه صلى الله عليه - 01:11:29

وسلم نهى عن بيع الثمرة حتى تزهو. فلا يجوز حذف حتى تزهو لارتباطه بما قبله. وحديث لا تبيع الذهب بالذهب ولا بالورق ولو رقاب الورق. ولا الورق بالورق الا وزنا بوزن مثلا بمثل سواء بسواد - 01:11:49

سواء سواء بسواء فلا يجوز حذف الا وزنا بوزن الى اخره ومفهوم قوله قد رآه نفتر ان بعضهم منع حدث البعض مطلقا ولو لم يكن

بينهما ارتباط لاحتمال ان يكون لذكر كل فائدة تفوت بالتفريغ. وقول - 01:12:09
وفي التأليف الى اخره يعني ان حدث البعض من الحديث جائز في التعريف اتفاقا. وهو عادة المؤلفين من السلف كمالك واحمد والبخاري والنسائي وابي داود وابي داوود وغيرهم وروي عن احمد انه لا ينبغي وقال ابن الصلاح لا يخلو عن كراهة - 01:12:29
والتعنيف اللوم والتشديد بغالب الضم يدور المعتبر فاعتبر الاسلام كل من غدر. المعتبر هنا ميمي بمعنى الاعتبار والباب في قوله بغالب بمعنى على على وهي متعلقة بي دور. وتقرير على الاعتبار صدق - 01:12:49
خبر يدور على غلبة ظن صدقه وكل ما يخل في غلبة الظن يمنع ويمنع يمنع يمنع يمنع من القبول ككفر المخبر المخبر وفسقه. وقوله وقوله وقوله فاعتبر فاعتذر فاعتبر الاسلام الى اخره يعني انه يتسبب عن دوران الاختبار على غلبة الظن الاشتراط الاسلامي في الراوي لعدم الثقة بخبر - 01:13:09
واعلم ان الكافر الصريح يجمع العلماء على عدم قبول روايته والكافر متأول المتأول والكافر المتأول والكافرة المتهولة كالمبتدئ بما يكفره اذا كان متدينا يحرم الكذب فهو كذلك ايضا رضى الجمهور - 01:13:39
وهو الحق وفي بعض الروايات عن احمد قبوله وقوله وفي بعض الروايات عن احمد قبوله قبوله وقوله بمعنى مضر ومادة من الاضطهاد تستعمل في الباب والماضي وفاسق وذو ابتداء ان دعا او مطلقا نصب لكل سمع يعني هاد الفعل غابر هادي غي فائدة لغوية فيها الغبارة بهاد - 01:13:59
من الاضداد استعملوها بمعنى بقية وغبر في مضى. غبر اي مضى وغدر بقية يعني انه يذهب الباقي والماضي ضد يعني انه يلزم على دوران الاعتبار على غلبة ايضا رصد رواية ذو رواية في ضمة الواقية. رد رواية الفاسق - 01:14:29
والمشهور عند المحدثين ان البدعية ان البدعية متأولة اذا كان داعية لبدعته او كان يجيز الكذب لترويجها كالخطأ كالخطاء كالخطابية كالخطابية فرقة من المبتدعات الخطابية فانه لا فانه لا تقبل - 01:14:59
اما اذا كان غير داعية ولم يجوز ولم يجز الكذب ولم يجز الكذب ترويج بدعته فانه تقبل روايتهم. وفي رجال الصحيحين جماعة من اهل الاهواء والبدع لا يدعون لبدعتهم ولا يستبيحون الكذب - 01:15:19
وقيل ترد رواية البدعي مطلقا واليه الاشارة بقول المؤلف او مطلقا وهو مذهب مالك وهذا في غير بدعة مكفرة. كذا اريد ان يكون تحملوا ثم ادم بنفي منع قبلوا. يعني ان الصبي لا تقبل الرواية ولو كان مميزا - 01:15:39
مميزا صدوقا لعلمه بعدم مواصلته فلا ثقة بقبره واحرى اذا كان غير مميز غيرة غير غيرة او معروفا بالكذب وقوله وانكم تحملوا الى اخره يعني ان الكافر المفهوم من اشتراط الاسلام والفاسق والفاسق - 01:15:59
والفاسقة والمبتدعة والصبية يتحمل حال اتصافهم بصفة المهني ثم كانوا ثم كانوا وقت الاداء غير متصفين غير متصفين بما يمنع قبول روايتهم كما لو كما لو سمي سمع الحديث من النبي صلى الله عليه - 01:16:19
وسلم او او الشيخ او الشيخ من النبي او الشيخ من النبي صلى الله عليه وسلم او الشيخ وهو كافر او فاسقنا مبتدعو او صبي ثم ادوا في حالة الاسلام او البلوغ او زوال الفسق والابتدال. فانه يقبل على مذهب الجمهور وهو الحق - 01:16:39
لان العبرة آآ بوقت الاذان. وقد اجمع الصحابة على رواية صغار الصحابة الذين سمعوا سمعوا سمعوا من النبي صلى الله عليه وسلم في سنن صباهم انتم بعد البلوغ كابن عباس والحسن والحسين والنعمان ابن بشير والنعماني والنعمان ابن بشير - 01:16:59
والنعمان بن بشير والنعمان والنعمان بن بشير وابن الزبير واطرافهم وقد قبلوا حديث جبير وقابلوا وقد قبلوا قبلوا حديث جبير ابن مطعم في صدره ابن مطعم جبير ابن مطعم في صلاة النبي صلى الله عليه وسلم بسورة الطهر. وقد سمعوا وكافر من النبي صلى الله عليه وسلم واداهم بعد الاسلام. والواو في قوله قبلوا - 01:17:19
نائب الجائب الفاعلين وضميره عائد من الكافر والفاسق والمهتم والصبي. والكلام على حجف مضاف اي وإن يكن الكلام على المضافين اي كاين واحد السقف هنا صافي. والكلام على حد مضاف اي قوبلت روايته. عندك اسي يونس هاد السقف ولا عاوتاني - 01:17:49

معندكش؟ والكلام على حد مضاف اي قبلت روايتهم. قبلت رواية وقوله وان يكن تحملوه وان يكن تحملوا فيه حذف اي وعاد رجع للكتاب والكلام وعلى حدف مضاف اي زيد قبلت روايته وقوله ان يكن تحملوا فيه حذف وان يكونوا اي زد اي - 01:18:09
فيه حذف اي واني كنت كاين جوج اي داكشي علاش وقع الساق اي وان يكون التحمل مقترنا بصفة المنهج كالكفر والفسق مثلا وقوله ثم اذن ثم اذى بدون تنوين ماذا بنا في منع الى اخره يعني في ثم كان الاداء بعد ذلك مقترن في المنع لوقوعه بعد زوال الكفر والفسق الى اخره - 01:18:49
ما ليس دافئ من ليس دا فقه اباه الجيل وعكسه اثبته الدليل. يعني ان الراوي اذا كان غير راوية. اما الرواية اذا كان غير غيرة. اذا كان غير فقيه فان الجيل يردون روايته واصلا. روايته - 01:19:19
روايته واصل الجيل الصنفي من الناس الصنف الصنف ما رجعتي ما وجدتي ما والو ها؟ وجدتي ولا لا؟ واصلوا واصلوا الجيل يا السي من الناس والمراد به عند المؤلفات اهل مذهب مالك قائلين ان ان رد رواية ان رد - 01:19:39
ان رد رواية ان رد رواية غير الفقيه هو المنقول عن ما له. ان رد الرواية لغير الفقيه والمنقول عن مالك لان لان غير الفقيه لا يؤمن ان يفهم ان يفعل ان يفهم الكلام على غير وجهه ويعبر عن المروي بحسب - 01:20:09
ما فهم بحسب ما فهم فهم الخلل في الرواية خلل الخلل في الرواية وقالوا هو عكسه اي عكس ما قالوا وهو قبول رواية قبول قبول الرواية غير الفقه غيري البديهيات هذا من البديهيات مضاف ومضاف اليه مضاف اليه لا يكون الا مجرورا كيف يخفى عليك الأمر هذا وهو مبتدأ قبول - 01:20:29
خبر وهو قبول رواية مضاف اليه. رواية غير مضاف اليه الفقيه مضاف اليه. وهو قبول رواية غير الفقيه آآ وعكسه اي عكس ما قال وهو قبول الرواية غير الفقيه اثبته الدليل اي الاحاديث المصرحة بقبوله - 01:20:59
كقوله رب حامل رب حامل فقه ليس بفقيه وقوله يحمل هذا يحمل يحمل هذا العلم من كل خلف عدول. نحمل هذا العلم من كل خلف عدول عدول والعدول والفاعلين. الحديث ولم - 01:21:19
ومن لهم في غيره تساهل قوله من من مبتدأ وعله من؟ قول قوله من مهتدون يقبل محدود عليهما بعده يعني النضاوي اذا كان يتساءل في غير الحديث مع تحرزه في الحديث وعدم تساؤله فيه يقبل - 01:21:39
المقصود ضبط الشريعة وامن الخلل فيها ولو تساهل الشريعة وامن الخلل مفهوم عليه خللي وابن الخلل في ولو تسائل في غيرها وقيل ترد رواية متساهل مطلقا والتساؤل كالتحمل بحال النعاسي او نعاس الشيخ ونحو ذلك. بعشبة التحمل حال النعاس او نعاس - 01:21:59
مجرور معطوب على كالتحمل او المعازي الشيخي ونحو ذلك بعجمة او جاهل من من يقبل يعني ان عجمي الانسان هو من لا العربية تقبل روايتهما لان العدالة تمنعهما لان العدالة تمنع ما ان يروي الا كما سمع. وكذلك يقبل مشغول من ما - 01:22:29
النسب اي النسب اي النسب اذا اذا المدار على عدالته لا على معرفة نسبه زد وفي اكثر يعني رواية وخلفه وخلفه للمتواتر وكثرة يعني انه يعني انه يقبل يقبل اكثار الرواية يقبل يقبل اكثار - 01:22:49
اكثار الرواية من الحديثين ان كان يمكن تحصيل ذلك الذي رواه من الحديث في ذلك الزمن الذي خلط فيه المحدثين ومفهومه انه ان لم يمكن تحصيله في ذلك يقبل شيء مما رواه في ظهور الكذب في بعض في بعض منهم لم تعلمه تعلم عينه لم تعلم عينه - 01:23:49
فوجب طرف الجميع هذا حكم الاكثار من الاحاديث. واما حكم واما حكم الاقلال منه فالتحقيق انه لا يقضى لا يقدح لا في روايته وربما انكر بعض المحدثين رواية المقل من الحديث بان اقلاله يدل على عدم اهتمامه - 01:24:19
وذلك قادح فيه. نعم. في اشكال انه شوف بالنسبة لضابط ضابط قبول الرواية عن الصليب قلنا على انها غلبة ضدا غلبة ضد الصدق هي الضابطة قال ولو كان مميزا صدوق - 01:24:39
بنت مميز سابق هو محل البحث اصلا محل البحث غير المميز ولو كان اذا كان الصبي مميزا فلا تخبر روايته لماذا؟ لعلمه بعدم تكييفه

فلا بخبره هو عارف انه غير مكلف اذا ليس له بخلاف المؤمن بخلاف المكلف المكلف يخاف الله تعالى - 01:24:59
له مانع يمنعه من ان يرتكب المخالفة. وهي خوفه من الله لانه يعلم انه ان خالف الشرع يكتب عليه اما هذا المانع الذي يمنعه من التحرز عن الكثير غير الموجود فيه بحال الفاسق الفاسق ترد روايته على - 01:25:29
علاش؟ لأنه ليس له زاجل يجزمه عن الكذب فلفسقه يقدر يقاتل مخالفة. مع انه يعلم انه آثم. هاد الصبي هذا الى كان مميز غيعرف راسو انه لن يأثم اصلا فلذلك ولو التصفر بالسلخ يعني عرف ولو اتصف بالسحر - 01:25:49
وهذا لا يمنع من ان يقع - 01:26:09